

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الارثوذكس بكنيسة الملاك ميخائيل وإجراء الترميمات بها بالقشيش مركز شبين القناطر محافظة القليوبية ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٩٩ م)